

واقع الصناعة المالية الإسلامية في ظلال الأزمة المالية العالمية

- المصارف الإسلامية نموذجاً -

الأستاذ: عبد الناصر براني

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة-

ملخص الدراسة:

استدعت الأزمة المالية العالمية انتباه قادة العالم وصانعي السياسات المالية كي يسعوا بجدية لبناء نظام مالي عالمي جديد، أكثر عدالة واستقراراً، مما يشجع على تكوين الثروة الحقيقية ويحد من تذبذب الأسواق، ومن البدائل والخيارات التي تطرح اليوم تبني النظام التمويلي الإسلامي الذي ظل قروناً عديدة جزءاً أساسياً من نشاط السوق ومبادلاتها، ثم انبعث في هيكل مؤسسي حديث (مصارف ومؤسسات مالية) قبل نحو أربعين سنة فقط، مقارنة بثلاثة قرون هي عمر التمويل المصرفي التقليدي، ولقد ناضل التمويل الإسلامي ليبرهن على ذاته إلى جانب التمويل التقليدي السائد، ونجح في بعض الجوانب، ومازال أمامه طريق طويل في جوانب أخرى، ويرجع للأزمة المالية العالمية الأخيرة الدور الكبير في زيادة الاهتمام العالمي بالاقتصاد الإسلامي ومنتجاته، لتكون بديل لما عجزت عنه أدوات الأنظمة الاقتصادية الغربية لتحقيق الاستقرار المالي، ولعل أهم نتائج هذه الأزمة هو بروز دور المصارف الإسلامية كمؤسسات أكثر استقراراً وأقل تأثراً بتداعيات الأزمة المالية العالمية.

:Abstract

Summoned the global attention of world leaders and policy-makers and financial crisis in order to seriously seek to build a new global financial system, more justice and stability, Which encourages real wealth creation and reduce market volatility, and alternatives and options that arise today to adopt the Islamic financial system, which has been many centuries, an essential part of the market and trade-offs activity, then reincarnated in the structure of the founders of the modern (banks and financial institutions), only about forty years ago, compared to three centuries is Omar traditional bank financing, I have fought Islamic finance to prove itself as well as the prevailing conventional finance, and has succeeded in some aspects, and still has a long way in other aspects, due to the global financial crisis of the last great role in increasing global interest in Islamic economics and its products, to be an alternative to what has failed Western economic systems tools to achieve financial stability, and perhaps the most important outcome of this crisis is the emergence of the role of Islamic banks as institutions more stable and less affected by the global financial crisis.



لقد تبين للكثير من الخبراء الاقتصاديين أن النظام الرأسمالي لم يعد قادرًا على قيادة الاقتصاد العالمي، لتعرضه لأزمات عديدة منذ نشأته من وإلى يومنا، هذا يدل على أنه ليس النظام الأمثل الذي يضمن الرفاه لكافة المجتمعات و في كل الأوقات، وبالتالي تعالت أصواتهم بضرورة البحث عن نظام مالي جديد يؤسس لمرحلة ازدهار الاقتصاد وخروجه من نفق الأزمات المتعاقبة والمتكررة.

ولعل أبرز الأصوات تلك التي نادى بالرجوع إلى الاشتراكية و تلك التي نادى بتبني النظام الاقتصادي الإسلامي، و إذا كانت الاشتراكية قد أخذت نصيبها من التطبيق في وقت من الأوقات و أثبتت التجربة بأنها محاطة بالكثير من العيوب ما أدى إلى فشلها على مر التاريخ، على عكس النظام الإسلامي الذي لم تعط له الفرصة الكاملة بعد، لذلك فإنني سأحاول التركيز على هذا الأخير من خلال الوقوف على أحد أهم مؤسساته التمويلية الفاعلة وهي المصارف الإسلامية .

ففي الوقت الذي عانت فيه أكبر البنوك التقليدية العالمية من تبعات تلك الأزمة، وتكبدت خسائر فادحة، كانت البنوك الإسلامية قد أظهرت قدرًا من التعامل مع الوضع الاستثنائي الذي فرضته تلك الأزمة، وعليه يرمي البحث إلى الإجابة عن إشكالية أساسية، متمثلة في أن النشاط الاقتصادي والمالي تواجهه عدة مخاطر تهدد سلامته واستقراره العام، وباعتبار أن المصارف الإسلامية أحد المؤسسات الناشطة في هذا المجال فهي ليست بمعزل عن هذه المخاطر، فما مدى كفاءة هذه المصارف في الصمود أمام تداعيات الأزمات المالية العالمية وقدرتها على تحقيق الاستقرار المالي ليكون بديلاً للنهوض بالاقتصاد العالمي ؟

يهدف هذا البحث إلى:

- 1- التعرف على مدى تأثير المصارف الإسلامية بالأزمة المالية العالمية.
- 2- إظهار موقف الاقتصاد الإسلامي وجهازه التمويلي من أسباب الأزمات المالية العالمية.
- 3- تحليل واقع المصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية.

المحور الأول : تكييف الأزمات المالية في إطار الاقتصاد الإسلامي.

يعد موضوع الأزمات المالية من أهم المواضيع الاقتصادية نظرا لارتباطه بقواعد السلامة والاستقرار الاقتصادي والمالي، لذا سنتطرق لتعريف الأزمة المالية، والوقوف على أهم مسبباتها من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي.

1- مفهوم الأزمات المالية العالمية

يعتبر مصطلح الأزمة المالية من أكثر المصطلحات تداولاً في الأدبيات الاقتصادية، نظراً لخطورة هذه الأزمات على الأوضاع الاقتصادية للدول، ويمكن تعريف الأزمة لغةً أنها الضيق والشدة¹، يقال: أزمة مالية أي ضائقة مالية شديدة، ومن الناحية الاجتماعية فهي تعني تلك الحالة التي تؤدي إلى توقف الأحداث المنظمة والمتوقعة واضطراب العادات والعرف مما يستلزم التغيير السريع لإعادة التوازن و لتكوين عادات جديدة أكثر ملائمة .

أما المفهوم العلمي لها: فيشير إلى أنها موقف أو حدث مفاجئ غير متوقع فيه إثارة؛ وعنف؛ ومدته الزمنية قصيرة ولكن ما يكل يرتشر يرى أنها ليست بالضرورة أن تكون قصيرة بل قد تمتد إلى عدة أشهر².

لذا يمكن القول أن الأزمة هي عبارة عن تزايد و تراكم مستمر لإحداث وأمر غير متوقعة علي مستوى جزء من النظام أو النظام كله؛ بالإضافة إلى التأثير الشديد على أطراف داخل النظام أو خارجه ماديا و نفسيا و سلوكيا³، أما الأزمة المالية فيمكن تعريفها كما يلي: يقصد بها التدهور الحاد في الأسواق المالية لدولة ما أو مجموعة من الدول؛ والتي من أبرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية ؛ والذي ينعكس سلبا في تدهور كبير في قيمة العملة و أسعار الأسهم ؛ مما ينجم عنه آثار سلبية في قطاع الإنتاج والعمالة ؛وما ينجم عنها من إعادة توزيع الدخل والثروات فيما بين الأسواق المالية الدولية⁴

لذا فهي تلك التذبذبات التي تؤثر كليا أو جزئيا على مجمل المتغيرات المالية، حجم الإصدار، أسعار الأسهم والسندات وكذلك اعتمادات الودائع المصرفية ومعدل الصرف، هذا الاختلاف في وصف وتقدير الظواهر الخاصة بالارتفاع والانخفاض تستلزم فترة طويلة لتفسيرها وفهمها⁵.

كما يراود بالأزمة المالية زيادة مخاطر عدم السداد لتعدد إصدار وتداول الأصول المالية المتعددة دون ارتباط بينها وبين الاقتصاد الحقيقي أو العيني⁶

إن ما يميز الأزمات المالية إنها تحدث بصفة مفاجئة وغير متوقعة نظرا للثقة المفرطة في الأنظمة المالية، سببها الرئيسي التدفق الضخم لرؤوس الأموال إلى القطر، ويرافقها توسع مفرط وسريع في الائتمان، مما يؤدي إلى تدهور

¹ المعجم الوسيط، ج 1، باب (أزى)، ص 1

² السيد عليوة، إدارة الأزمات في المستشفيات، استرال للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ص 13 .

³ الرجوع نفسه، ص 13.

⁴ عرفات تقي الحسني، التمويل الدولي، دار مجلاوي للنشر، عمان، 1999، ص 200.

⁵ Bart halon Eric-Crises financiers-Revue problems économiques- N° 2595- 1998- paris - p 01

⁶ رمضان محمد أحمد الروبي، الأزمة المالية العالمية حقائقها وسبل الخروج منها مع رؤية إسلامية، جامعة المنصورة، مصر، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثالث عشر لجامعة المنصورة، 2009، ص 5.

قيمة العملة اتجاه العملات القيادية، فيرتفع سعر الصرف الحقيقي، مما يؤدي إلى حدوث موجة من التدفقات إلى الخارج، ومن مظاهرها انهيار البورصة، وحوادث مضاربات نقدية كبيرة ومتقاربة، وبطالة دائمة.¹

2- أسباب الأزمات المالية من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي.

1-العوامل الهيكلية للنظام التمويلي الرأسمالي وأثرها في الأزمات المعاصرة:

يبرز دور النظام التمويلي الوضعي في إحداث الأزمات المالية المتعاقبة وفي مقدمتها هذه الأزمة، ويمكن رصد وبيان مجموعة من السمات لهذا النظام كالتالي:

أولاً: اعتماد النظام التمويلي بشكل كبير على الإقراض بفائدة، وهذا يتضح من خلال الإطار العقدي في جميع العقود بين المقرض والمقترض، ويعد هو الأساس لدى المصارف والمؤسسات المالية التي تحرص على تجنب التمويلات السلعية والمشاركات، وتفضل القروض بفائدة، وبالتالي تتحول عملية التمويل إلى مجرد بيع نقد حال بنقد آجل، يسترد مقدم التمويل ماله بغض النظر عن استفادة الطرف الممول وانتفاعه به أو عدمه خلال الأجل المتفق عليه، وهي أشبه ما تكون بعملية تأجير للنقد، وهذا الشكل من التمويل يعكس الصورة الربوية التي تمثلت في المؤسسة المالية والمصارف التجارية التي تقدم التمويل الربوي أصالة عن نفسها أو نيابة عن المودعين لديها وهو يفرض طبيعة خاصة على الضمانات المقدمة للممول، بحيث لا يلتفت إلى طالب التمويل ومقدار ما يملك من إمكانيات فنية وعملية والتي تعكس قدرته على السداد وإنما إلى الضمانات التي يقدمها، وبذلك أصبحت وظيفة هذه المؤسسات المالية الربوية هي اقتراض المال بفائدة ومن ثم اقرضه بفائدة أكبر، مما جعل النمو الكبير لمستوى الإقراض في النظام المالي العالمي لا يقابله نفس الحجم من الإنتاج؛ بمعنى اختلال العلاقة بين حجم الإقراض وحجم الإنتاج المتولد منه.

ثانياً: تعد بطاقات الائتمان وخاصة التي تكون بدون رصيد (السحب على المكشوف) من سمات هذا النظام التمويلي، وهي الأداة التمويلية الإقراضية التي تحمّل صاحبها تكاليف عالية من أسباب هذه الأزمة، فانتشارها الواسع في أنحاء العالم جعلتها ثقافة عامة تشترك بها معظم المجتمعات الإنسانية في هذا العصر، وقد خرجت عن الأصل الذي وجدت بسببه؛ وهو الحفاظ على المال من السرقة أو الضياع، وتوفير مقدار من السيولة للمستهلك لتسيير المعاملات اليومية لتصبح بدلاً من ذلك أداة تمويلية تستخدم للحصول على قروض ربوية أو إنشاء ديون مؤجلة بفائدة.

ثالثاً: يقوم النظام التمويلي والمصرف التقليدي على جدولة الديون بسعر فائدة أعلى، أو استبدال قرض واجب السداد بقرض جديد بسعر فائدة مرتفع، وهذا يلقي أعباء إضافية على المقترض المدين الذي عجز عن دفع القرض الأول بسبب سعر الفائدة، فضلاً عن الزيادة المترتبة عليه نتيجة تخلفه عن السداد، وبالتالي فالغالبية

¹ دنيال أرنولد، تحليل الأزمات الاقتصادية للأمس واليوم"، ترجمة عبد الأمير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 1992م، ص 11-12.

العظمى لتلك الديون غير قابلة للسداد، وبذلك اشتهرت تلك الديون باسم الديون الرديئة، وقد ساهم في ذلك مؤسسات الوساطة المالية التي تقوم بتسويق القروض إلى مجموع الناس بقالب دعائي بحيث لا تلفت نظرهم إلى مخاطرها، وما يمكن أن تجره عليهم من أعباء مالية ومخاطر حقيقية في حالة إعسارهم، محققة بذلك عمولات عالية تزيد من كلفة القرض على المدين، وهذا يقود في النهاية إلى إحداث اختلالات مالية تكون من نتيجتها وقوع الأزمات الاقتصادية المختلفة.

ولم يتوقف الأمر عند جدولة الديون بسعر فائدة أعلى، أو استبدال قرض واجب السداد بقرض جديد بسعر فائدة مرتفع، بل تجاوزه إلى ما يُعرف بتوريق الديون على المستوى الدولي؛ حيث تقوم المصارف والمؤسسات المالية بتحويل ديونها إلى أوراق مالية قابلة للتداول -سندات مالية- في البورصات العالمية، وذلك لتأمين السيولة وتوسيع الائتمان، وتبدأ المشكلة في حالة إفلاس المصرف أو عدم قدرته على الوفاء بقيمة سندات.

رابعاً: يقوم النظام التمويلي الوضعي على المتاجرة بالمخاطر أو ما يمكن تسميته المقامرة؛ حيث انتقل من المتاجرة بالسلع والخدمات والتي تمثلها حقوق الملكية الفعلية -سواءً موجودة كالأسهم أو موصوفة في الذمة كالصكوك المالية- إلى المتاجرة في غير المملوك للبائع أو الموجود أصلاً، وهذه العقود تشمل المشتقات والمستقبلات والخيارات وصناديق التحوط وكلها تقامر على اتجاه الأسعار في المستقبل محاولة الحصول على كسب سريع دون النظر إلى حجم المخاطر التي يمكن أن تحدثه في الأسواق، وهي تقوم على صيغ تمويلية تعتمد على بيع ما لا يملك والمتاجرة بالديون؛ أي أن البائع يبيع سلعة لا يملكها ولا ينتجها أساساً، وهذا ما يجعل المعاملات وهمية وغير حقيقية، ومن هذا الباب بدأت وانفجرت الأزمة المالية المعاصرة.

هذه سمات النظام التمويلي المعاصر السائد في شتى المجالات والأنشطة الاقتصادية والتي شكلت مجتمعة أحد أهم أسباب الأزمة المالية المعاصرة.¹

2_ توسع الدائرة المالية وتراجع الدائرة الحقيقية: ففي ظل الرأسمالية المعولمة تحول الاقتصاد العالمي من اقتصاد حقيقي إلى اقتصاد مالي أو اقتصاد رمزي أو وهمي، كما يطلق عليه.. أي من اقتصاد قائم على الإنتاج الحقيقي والاستثمار والعمل إلى اقتصاد وهمي قائم على المضاربة والمقامرة المخاطرة في المشتقات المالية، حيث توسع القروض الرهنية في الولايات المتحدة التي بلغت 70 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي وهي القروض التي أدت دوراً أساساً في نمو الاقتصاد الأمريكي خلال المدة الممتدة ما بين 2002/2007 وهي التي كانت سبباً قوياً في الانهيار والتي وصفها ستيفليرز بأنها قروض قدرة كونها سبب توريط وشقاء العائلات والأفراد لإكراههم على الاقتراض وهي في بعضها عبارة عن قروض سمحت للعائلات الأمريكية استهلاك سلع وخدمات لم تنتج بعد، ولكن سلع يلتزم الأفراد والعائلات بإنتاجها في سنوات لاحقة والتي يصدق عليها القول "زرع أكل ثمته" فتولد

¹ عمر يوسف عبدالله عابنه، النظم التمويلية والنقدية المعاصرة ودورها في الأزمة المالية المعاصرة تقدير اقتصادي إسلامي، جامعة الزرقاء الخاصة/أريد - الأردن.

* زرع أكل ثمته : بان المبلغ المستثمر يجب أن يكون له عائد.

لدى الأفراد سلوك يمكن إن نسميه "الاستهلاك على المكشوف المتراكم" والذي وسع الدائرة المالية وشدد على الدائرة الحقيقية، والتي لم تعد تمثل سوى 2.2 بالمائة أي 44800 مليار دولار من مجموع 2069600 مليار دولار خلال سنة 2005¹ فهذه القروض الغير مرجو سدادها فاقت 13000 مليار دولار، وهي القروض التي كانت وراء الأزمة وامتددة شضاياها إلى كل القطاعات وإلى مختلف دول العالم نتيجة تفاعلات العلاقات المالية وتشابكها على المستوى الدولي بفعل وقع العولمة المالية

3_ عدم الاستقرار سعر الفائدة: انخفض سعر الفائدة حتى وصل إلى 1% في عام 2003م، مما رفع الطلب على القروض وخاصة القروض العقارية، ومع سهولة وتيسير هذه القروض تزايد الطلب عليها مما أدى إلى رفع سعر العقار في الولايات المتحدة، هذه الفقاعة في قطاع العقار الأمريكي أغرت البنوك الكبرى وصناديق الاستثمار على الدخول في سوق القروض العقارية الأمريكي، مما أدى إلى نشر مخاطرها على نطاق أوسع²، هذا بالإضافة إلى إن قروض الرهن العقاري ممنوحة بمعدل فائدة متغير ومرتبطة بسعر فائدة البنك المركزي، وهذا يعني أن الأعباء المالية للتسديد عند الانطلاق تكون منخفضة من أجل اجتذاب المقترضين ثم تزيد بالتدريج، وعلى هذا الأساس ومع الارتفاع المفاجئ لنسب الفوائد في الأسواق المصرفية الأمريكية من 2% إلى حوالي 5.7%، جعل الأسر الأمريكية ضعيفة الملاءة غير قادرة على تحمل أعباء ديونها وتفاقمت الأزمة بحلول النصف الثاني من عام 2007، حيث توقف عدد كبير من المقترضين عن سداد الأقساط المالية المستحقة عليهم. وازداد عددهم مع مرور الوقت محدثاً جوا من الذعر في أسواق المال وفي أوساط المستثمرين في قطاع العقار. وهو ما أدى بأسعار العقارات إلى التراجع والانخفاض³.

4_ الإفراط في منح الائتمان دون التغطية الكافية: يعتبر التوسع والإفراط في تطبيق نظام بطاقات الائتمان بدون رصيد (السحب على المكشوف) والتي تحمل صاحبها تكاليف عالية وهذا من أسباب الأزمة، وعندما يعجز صاحب البطاقة عن سداد ما عليه من مديونية، زيد له في سعر الفائدة وهكذا حتى يتم الحجز عليه⁴. إذ تعتبر العقارات في الولايات المتحدة الأمريكية أكبر مصدر للإقراض والاقتراض، إذ شهدت القروض الموجهة لضعيفي الملاءة طفرة في أمريكا خلال الأعوام الأخيرة، إذ لم يكن هناك ما هو أسهل من الحصول على قرض سكني، وقد بدأت الأزمة فيما يعرف بالرهن العقاري الأقل جودة "subprime" أو "القروض الرديئة"، وهي قروض لمقترضين يتميزون بنسبة الدين إلى الدخل تتعدى 55%، أو الذين تكون لديهم نسبة مبلغ القرض إلى قيمة الثروة يزيد عن 85%، أي أنها تمنح للراغبين في السكنى من دون الاشتراط بأن يكون للمقترض سجل مالي

¹ نحو مزيد من الاعتماد على الذات في ظل الأزمة المالية العالمية، مجلة ضمان الاستثمار، القاهرة، 2008، ص 68.

² زابدي بلقاسم، الأزمة المالية المعاصرة: الأسباب والدروس المستفادة، الملتقى الدولي الثالث، حول إدارة المخاطر في المؤسسات، الآفاق والتحديات، 25-26 نوفمبر 2005، جامعة شلف، ص 7-9.

³ سامر مظهر قططجي ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية العالمية، دمشق، دار النهضة، 2008، ص 32.

⁴ حسين حسين شحاته: أزمة النظام المالي العالمي في ميزان الاقتصاد الإسلامي، سلسلة بحوث ودراسات في الفكر الاقتصادي الإسلامي على الموقع www.Darelmashra.com تاريخ الدخول 2011/2/23.

قوي، إلا إن هذا النظام لا يمكنه العمل إلا إذا بقيت معدلات القروض منخفضة وقيمة العقارات تزيد باستمرار، ضامنة بذلك رأس المال وفوائد¹.

5_توريق الديون و التعامل بالمشتقات المالية: إن التوريق من أحد الأسباب الكبرى التي أدت إلى أزمة الرهن العقاري، حيث قامت البنوك وشركات التمويل بتجميع القروض وبيع دين القروض إلى العملاء الذي قاموا بشراء العقارات من شركات التوريق، على أن يكون البيع بمقابل أقل من قيمة الدين وممعجلاً، وبعد ذلك قامت شركات التوريق بإصدار سندات بقيمة هذه الديون طرحت للاكتتاب بقيم أكبر من قيمتها الاسمية للأفراد والمؤسسات مقابل حصول حاملها على فوائد القروض التي يتولى تحصيلها مع الأقساط شركة التوريق والتمويل ليحصلان على الفرق بين قيمة القروض وما دفعته لشرائها، ويتم تداول هذه السندات بين العديد من المستثمرين داخل وخارج البلاد، كما أن نمو أسعار العقارات أدى إلى تطوير هذه الهندسة المالية وزيادة الطلب على هذه المنتجات بعيداً عن أي رقابة، فمثلاً تطور سوق *RMBS وارتفعت قيمتها من 640 إلى 2000 مليار دولار بين سنتي 2000 و 2007، كما ارتفع نصيب القروض العقارية الأقل جودة من 8% إلى 20% ونظراً لانهيار أسعار الأسهم والسندات الصادرة عن البنوك والشركات الاستثمارية، فإن حملتها يسارعون إلى بيعها فيزيد العرض وينخفض سعرها أكثر وتزداد الضغوط على شركة التوريق والمؤسسات المالية، وهذا بالضبط ما حصل في أزمة الرهن العقاري في الولايات المتحدة، حيث إن اعتماد البنوك على التوريق وانتشار عمليات بيع الديون وما نتج عنه من تضخم لقيمة الديون، وانتشار حملة السندات وترتيب مديونياتهم على عقار واحد أدى إلى انهيار قيمة هذه المشتقات وحدوث زعر في الأسواق المالية نتيجة لتكالب الجميع على تصفية مراكزهم، فانخفضت مؤشرات الأسواق انخفاضاً كبيراً أدى إلى شللها، وهو ما قد ساهم إلى حد كبير في حدوث الأزمة المالية².

لقد أدت تقنية التوريق إلى تحول سريع للبنوك من النموذج التقليدي لمنح القروض (تقديم القروض والاحتفاظ بها في ميزانيتها إلى تاريخ الاستحقاق إلى النموذج الجديد) منح القروض ثم التنازل عنه لجهة أخرى وإخراجها من ميزانيتها عن طريق التوريق لتجعلها أوراق مالية قابلة للتداول على عدد كبير من المستثمرين³

6_ضعف أدوات الرقابة والإشراف: فالبنوك التجارية تخضع في معظم الدول لرقابة دقيقة من طرف البنوك المركزية، ولكن هذه الرقابة تضعف أو حتى تنعدم بالنسبة لمؤسسات مالية أخرى مثل: بنوك الاستثمار، وممارسة الرهن العقاري، والرقابة على المنتجات المالية الجديدة مثل المشتقات المالية، أو الرقابة على الهيئات المالية التي

¹ حازم البيلادي، الأزمة المالية العالمية الحالية محاولة للفهم www.iid-alraid.de/Arabisch/Abwab/Artikel.doc تاريخ الدخول: 2010/3/14.

* Residential Mortgage Backed Securities أو ما يعرف بـ "قروض الرهن العقاري للعائلات".

² شعبان فرج، و حميد، عبد الله، مدى إسهام التوريق في إحداث أزمة الرهن العقاري المصرفي، ملتقى دولي حول الأزمة المالية، قسنطينة، جامعة منتوري، أيام 14 و 15 نوفمبر 2009، ص 13-14.

³ حمادو بن نعمون، "دور تقنية التوريق وصناديق النحوط في أزمة المالية 2008"، ملتقى دولي حول الأزمة المالية، قسنطينة، جامعة منتوري، مرجع سابق، ص 08.

تصدر شهادات الجدارة الائتمانية وصناديق التحوط وبالتالي تشجع المستثمرين على الإقبال على الأوراق المالية.

7_البعد الأخلاقي في التعاملات المالية كأحد أسباب الأزمة ، لقد أظهرت الأزمة أن من أهم أسبابها هو السلوكيات غير السوية من جانب المتعاملين في المجال المالي مثل الطمع، إلى جانب الممارسات غير الأخلاقية التي استشرت في المؤسسات والأسواق المالية مثل الفساد، والمعلومات المضللة، و ذلك لأن الدافع الرئيسي للمتعاملين في البورصات أو الأسواق المالية هو المضاربة للحصول على مزيد من الفوائد والأرباح، وليس الاستثمار الحقيقي، كما أن أغلب المضاربين في الأسواق المالية يسلكون أسلوب القطيع فسلوكهم مبنى على الإشاعات، وعلى معلومات وتحليلات غير حقيقية، وهذا ما جعلهم يتهافون على بيع ما لديهم من أوراق مالية وبكميات كبيرة، فتوالى انخفاض الأسعار في البورصات وتراجعت مؤشراتهم¹.

المحور الثاني: خصائص العمل المصرفي الإسلامي المتعلقة بتنفيذ استراتيجيات التغطية من المخاطر وتحقيق الاستقرار المالي.

1- مفهوم المصارف الإسلامية: قبل تحديد مفهوم المصرف الإسلامي لابد من الإشارة بداية أنه من المصطلحات الحديثة التي ظهرت في عقد الستينيات من القرن الماضي، وذلك في أعقاب توجه الفكر الاقتصادي الإسلامي الحديث إلى إعادة النظر في الهياكل النقدية والمالية القائمة في الدول الإسلامية، والبحث عن بديل يلغي نظام الفائدة ويسهم في تحقيق التنمية، و يرجع الأصل الأول لتسمية هذه المؤسسات إلى الكلمة الإيطالية بانكو (Banco) وتعني مصطبة (Banc)، وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عدّ وتبادل العملات، ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود² ومن هنا كان وجه التناسب في تسمية البنك بالمصرف، وأصبحت الكلمتان "البنك" و"المصرف" يراد بهما نفس المعنى، ولذا سنسير في هذه الدراسة على استخدامهما معاً.

وهنا نجد الصعب وضع تعريف محدد للمصرف الإسلامي، باعتباره مؤسسة من مؤسسات الائتمان مهما كان نوعه وفي أغلب الأحيان لم تأتي القوانين المنظمة للبنوك بهذا التعريف، واقتصرت على ذكر العمليات التي تجعل من مؤسسة ما بنكاً وحتى التعاريف التي وضعها الفقه الإسلامي تدور كلها حول الأعمال التي تقوم بها المصارف ليس إلا.

وقد عرفت البنوك الإسلامية في اتفاقيات إنشاء "الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية"، في الفقرة الأولى من المادة الخامسة عند الحديث عن شرط العضوية في الاتحاد كالاتي: "يقصد بالبنوك الإسلامية في ذلك النظام تلك البنوك والمؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم

¹ محمد عبد الحليم عمر، "قراءة إسلامية في الأزمة المالية العالمية"، ندوة حول الأزمة المالية العالمية من منظور إسلامي وتأثيرها على الاقتصاديات العربية، جامعة الأزهر، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، 11 أكتوبر 2008، ص13.

² شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2، 1992، ص24. وانظر كذلك على بن محمد الجمعة، معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية، مكتبة العبيكان، عمان، ط1، 2000، ص114.

التعامل بالفائدة أخذًا وعطاءً.¹، وقد سارت على هذا النهج أغلب التعاريف التي أعطيت للبنوك الإسلامية. فجاءت بعض التعاريف تنص على أنها مؤسسة مالية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية.² كما عرف المصرف الإسلامي على أنه مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها.³ ونلاحظ مما سبق أن هناك ثلاث سمات مشتركة في تعريفات البنوك الإسلامية وهي:

- 1- وجود العنصر الديني العقائدي.
 - 2- أنها مؤسسات تقوم بالوساطة مالية.
 - 3- تجمع بين المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- 2- ضوابط وأسس عمل المصارف الإسلامية كمحددات للاستقرار المالي.
- الأساس الأول: استبعاد التعامل بنظام الفائدة.

استبعاد التعامل بالربا في كل معاملاته المصرفية وهذا الأساس يشكل المعلم الرئيسي والقاعدة الأساسية التي يقوم عليها المصرفي الإسلامي وأول ما يميزه عن غيره من المصارف الربوية استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعمالها، وخاصة نظام الفوائد الذي يمثل أساس العمل المصرفي الربوي، وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع البيئة السليمة للمجتمع الإسلامي، ولا يتناقض معها.⁴

والتزام المصارف الإسلامية بعدم التعامل بالربا هو التزام بهدي القرآن الكريم في عدة آيات مثل قوله تعالى **وَأَحِلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** سورة البقرة، الآية 275، وقوله سبحانه وتعالى **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** "سورة آل عمران، الآية 130.

وفي هذا الصدد نجد أن المصارف الإسلامية كما لا تتعامل بالفائدة عملاً بنص الآية السابقة التزمت بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية بمنع كل المعاملات التي يكون مضمونها الربا أو جاءت الشريعة الإسلامية بمنعها كبطاقات الائتمان (السحب على المكشوف)، أو المضاربة في أسواق المال من خلال المشتقات المالية التقليدية، أو إعادة جدولة الديون أو المتاجرة فيها فقد ساهمت هذه الأخيرة بشكل فعال في الأزمة المالية العالمية، ومن وجهة

¹ أنظر: اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، مصر الجديدة، 1977م، ص 10.

² الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، مصر، ط 1، 1980، ج 1، ص 110.

³ أحمد الحضري، البنوك الإسلامية. ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط 3، 1420 - 1999، ص 17.

⁴ جمال لعامرة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص 49.

نظر المصارف الإسلامية فإن بيع الدين بالدين هو بيع دين مؤجل لم يقبض بدين مؤجل آخر لم يقبض، أي أن كل من الثمن والمثمن في العقد مؤجلان، فلا يوجد تبادل منفعة فعلية مقبوضة في مجلس العقد وهذا النوع من البيع محرم لنهي النبي صلى الله عليه وسلم بيع الكالئ بالكالئ¹، وقد كانت المتاجرة بالديون في ظل الأزمة المالية تتم من خلال ما يسمى بـ التوريق أو التصكيك والذي جاءت الشريعة بمنعه بسبب أنه بيع دين بدين يختلف عن قيمته الاسمية، وهذا ينفي الغرض الأساسي من وراء بيع الدين وهو بيع قبل موعده مقابل التنازل عن جزء منه (خصم أو حسم الديون)، أو بيعه بزيادة عن قيمته الاسمية لأنه كان قد انعقد بسعر فائدة أعلى من سعر الفائدة السائد في السوق، وبذلك يكون قد انتفى تماماً أكبر مصدر للاختلال الاقتصادي وكانت المصارف الإسلامية قد ضمنت العمل ضمن قواعد ومحددات الأمن والاستقرار المالي في النظام الاقتصادي.

الأساس الثاني: تستمد المصارف الإسلامية إطارها الفكري الاقتصادي من "نظرية الاستخلاف":

تستمد المصارف الإسلامية إطارها الفكري الاقتصادي من "نظرية الاستخلاف" التي تقوم على أساس أن الله سبحانه وتعالى هو خالق الكون، وإن الملكية الموجودة في هذا الكون هي لله وحده، فهو مالك الملك، أما الإنسان فهو مستخلف من الله في هذه الأرض، وخلافته هي العمل لتحقيق ما أَرَادَهُ اللهُ تعالى ومن ثمة فملكية البشر للمال ليس ملكية أصيلة ولكنها مكتسبة بالاستخلاف، كما أن حيازتها له مرهنة بشروط هذا الاستخلاف التي حددها الله في القرآن الكريم²، قال تعالى: **وَأَنْعَمُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ** سورة الحديد الآية 7.

الأساس الثالث: مبدأ عمل وفق القاعدة الإنتاجية لا القاعدة الإقراضية.

تقرير العمل كمصدر للكسب بديلاً عن اعتبار المال مصدراً وحيداً للكسب لأن المال لا يلد مالاً بل العمل هو الذي ينمي المال ويزيده فالمال والعمل مكملان لبعضهما البعض، فالمفهوم المتميز لطبيعة النقود في الفقه المالي الإسلامي على أنها ليست بسلعة كما هو مفهوم في الفكر الرأسمالي بل هي وسيلة للتبادل ومقياس لقيم الأشياء والنقود لا تكون لها نتيجة إيجابية ولا سلبية ولا حيادية إلا إذا اختلطت بعمل أو تم فيها تقليب أو تحريك فإذا حدث ذلك إنها تخضع للقاعدة الفقهية الاقتصادية الكبرى قاعدة (الغنم بالغرم)، وعليه فالمؤسسة المالية الإسلامية تقوم على قاعدة أساسية تمثل فصل الخطاب في تمييزها جوهرياً عن المؤسسة التقليدية وهي أن: "النقود رؤوس أموال يتجر بها لا فيها" فإذا اتخذ الناس النقود متجراً وقع من الفساد في المعاملات ما لا يعلمه إلا الله.

ويترتب على ذلك مباشرة تبنيتها للقاعدة الإنتاجية لا القاعدة الإقراضية وما تقوم عليه القاعدة الإنتاجية من نظام المشاركة في نتائج الاستثمار، ويرتبط بالقاعدة السابقة قاعدة منهجية أخرى وهي التركيز على الإنتاجية مقارنة بالتركيز على الملاءة المالية للمقترض، ففي ظل نظام تقاسم الربح والخسارة فإن المؤسسة المالية الإسلامية تتلقى فقط عائد إذا نجح المشروع وحقق ربحاً، كما أن هذه المؤسسة تهتم أكثر بسلامة المشروع والقدرة التجارية

¹ مالك بن أنس الموطأ، كتاب البيوع، باب جامع بيع الثمر، حديث رقم 1957.

² الندوة العالمية للشباب الإسلامي، قضايا الفكر الإسلامي المعاصر، منظمة الندوة العالمية للشباب الإسلامي، المملكة العربية السعودية، ط1

والإدارية للمتعهد، والتمويل هنا يرتبط بسلعة أو أصل حتى تحت الطرق الخالية من التقاسم مثل المراجعة وهو ما يضمن دخول التمويل في العملية الإنتاجية ويقلل من فرص تبديد الأموال أو المضاربة عليها.

الأساس الرابع: مراعاة الضوابط الشرعية في التمويل والاستثمار.

ليس البعد عن الربا بكل صوره هو كل ما يلتزم به البنك الإسلامي، بل يلتزم كذلك بالألا يمول ولا يستثمر في الأنشطة المحرمة شرعا أو التي تكون فيها شبهات الحرام، لأنه لا يجوز الاسترباح من وراء الحرام عملا بالقاعدة الشرعية التي تقول بأن "المنفعة المحظورة شرعا، تلحق بالمنفعة المدومة حسا"، كذلك فإن الاستثمار والتعامل في أنشطة غير محرمة لابد وأن يتم بوسائل غير محرمة، فيلتزم البنك الإسلامي بالبعد عن الوسائل المحرمة،¹ مثل الاحتكار لقوله صلى الله عليه وسلم: "من احتكر فهو خاطئ"²، ومثل الغش لقوله صلى الله عليه وسلم: "من غشنا فليس منا"³، وغير ذلك مما نهي الشرع عنه.

وهنا نجد أن من أهم ملامح العمل التمويلي البديل التشجيع على المشاركة في المجازفة بين مقدم الأموال (المستثمر) من جهة ومستخدم الأموال (المتعهد) والوسيط المالي (المصرف) من جهة أخرى، حيث يتقاسم المستثمر والمتعهد نتائج المشروع في العمل التمويلي الإسلامي بطريقة تعتمد على عرض وطلب الأموال، وفي حالة الخسارة يتحمل المستثمر جميع الخسارة المالية بينما يفقد المتعهد جهده.

الأساس الخامس: البعد الاجتماعي والأخلاقي في التمويل والاستثمار لا البعد المادي.

ويتم هذا التوظيف الاستثماري في إطار المسؤولية الاجتماعية التي يحرص عليها المصرف الإسلامي اتجاه المجتمع، ومن حيث أنه لا يساهم في أي مجال قد يترتب عليه ضرراً بأفراده، وأن يعطي أولوية مطلقة للمجالات التي يحتاج إليها المجتمع في حل مشاكله التي يعاني منها أفراده، مثل مشاكل البطالة وانخفاض الدخل، والفقر،... إلخ، لذلك فهو يهتم بالعائد الاجتماعي إلى جانب العائد الفردي، وهذا أحد المعايير الرئيسية التي تحتم الصلة الوثيقة بين العقيدة والقيم والتنظيم الاقتصادي في الإسلام.⁴

ومن هنا فإن المردودية التجارية لا تعدو أن تكون سوى مؤشر من المؤشرات المالية المساعدة في المفاضلة واتخاذ القرار الاستثماري، وبالتالي فهي البعد الثاني المقابل للبعد الاقتصادي والاجتماعي، بل لا ينبغي أن يكون المعيار الحاسم في اختيار المشروع ولعل هذا من أهم عوامل التفرقة بين عمل البنك الإسلامي والبنوك الأخرى أما البعد الأخلاقي في التمويل فنجد هنا أن كافة الوكلاء الاقتصاديين في النظام المالي الإسلامي يعملون في

¹ عاشور عبد الجواد عبد الحميد، النظام القانوني للبنوك الإسلامية. المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية، ط1، 1417 - 1996، ص20.

² أخرجه مسلم عن معمر، كتاب المساقاة، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، صحيح مسلم بشرح النووي، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1415هـ - 1999م، ج6، ص48.

³ أخرجه مسلم عن أبي هريرة، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "من غشنا فليس منا"، صحيح مسلم بشرح النووي، ج1، ص385.

⁴ جمال لعارة، المصارف الإسلامية. مرجع سابق، ص6.

إطار من القيم الأخلاقية المنبثقة من الإسلام، فلا تستطيع المؤسسات المالية الإسلامية أن تمول أي مشروع يتناقض مع نظام القيم الأخلاقية الإسلامية، مع المحافظة على جدواه وبقائه وعلى قوته كنموذج بديل. ولا يمكننا أن نجتمع كل القيم الأخلاقية التي حث عليها الإسلام والمنهيات التي زجر عنها ولكن نشير إلى أهمها كعدم التعامل بالاحتكار، وعدم الغش والتزويج المزيف في المعاملات، وعدم التعامل بالرشوة بالإضافة إلى عدم الخوض في المنافسة غير المشروعة وبالتالي فدراسة الجدوى المالية لا تعدو سوى أن تكون مؤشر من مؤشرات القرار الاستثماري هذا بالإضافة إلى الدراسة الشرعية (الأخلاقية) للمعاملة

الأساس السادس: تلازم الصفة الاستثمارية والتمويلية في المؤسسات المالية الإسلامية.

وفي هذا الباب نلاحظ أنه بينما يقوم العمل في المؤسسات المالية في النظام الرأسمالي على السعي الدؤوب لعزل القطاع الحقيقي عن القطاع المالي، يقوم نموذج البنوك الإسلامية على تحقيق التكامل بين القطاعين، وإن استقرأ الصيغ الجائزة في العمل المصرفي الإسلامي يظهر بجلاء أن من أهم آثار الصيغ المحرمة في المعاملات المالية جميعاً هذا الانفصام بين القطاعين، فالتمويل بحد ذاته نشاط حقيقي، لأنه يؤدي إلى زيادة قدرة القطاع الحقيقي من الإنتاج ويربط الرأس مال النقدي مع الرأس مال الحقيقي، وهو ما يحقق هذه النتيجة سواء أكان التمويل على أساس المضاربة وهي شركة، أو المراجعة وهي ديون، لكن يبيع ذلك الدين والمتاجرة به قبل أوانه كل ذلك نشاط مالي غير حقيقي بالمعنى الاقتصادي يتسبب في إحداث الأزمات المالية¹.

3- كفاءة طبيعة فلسفة عمل النظام المصرفي الإسلامي في التحوط من الأزمات وتحقيق الاستقرار.

أولاً: الكفاءة المرتبطة بطبيعة الموارد والاستخدامات المالية للمصرف الإسلامي .

يتجلى الخلاف في هيكله الودائع ومدى أهميتها، وكذا في النظرة وأسلوب التعامل مع هذه المصادر، وعليه توجز هذا الفرق فيما يلي:

بينما نجد أن الودائع تحت الطلب بالبنوك التجارية، تعتبر مصدر أهم مصدر من مصادر الأموال الخارجية وهو ما يمكن أن يتسبب في إحداث أزمات مالية مثلما يحصل في حالات الذعر المالي عند توجه مجموع المودعين إلى السحب، أو في حالات إعسار المقترضين عن الالتزام بالدين مما قد يتسبب في اختلال جدول تواريخ الاستحقاقات والذي يمكن أن يتسبب في أزمات مالية، في مقابل هذا نجد أنها في البنوك الإسلامية تقل أهميتها النسبية في هيكل الودائع، حيث تحتل المكانة الأولى فيها الودائع بالمشاركة (الودائع الاستثمارية التي تستخدم لتمويل المشاريع الاستثمارية المقترنة بعنصر المخاطرة مع علم المودعين بذلك تماماً ومن ثم لا يضمن المصرف هذه الودائع فضلاً عن عدم انضباط شرط الاحتياطي عليها²، ذلك لأن الأرصدة النقدية في شكل حسابات جارية بالبنك يعرضها لزكاة المال بنسبة 2,5 % متى بلغت النصاب وحال عليها الحول هذا الأمر يجعلها أقل عرضة

¹ عبد الناصر براني، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، ط1، 2013 ص5.

² لوقا ايريكو، متزا فرح بخش، النظام المصرفي الإسلامي: قضايا مطروحة بشأن قواعد التنظيم الاحترازي والمراقبة، مجلة الاقتصاد الإسلامي جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المجلد 13، سنة 2001، ص36.

لمخاطر السيولة لاعتبار أن البنك غير ملزم بردها في حالات الخسارة¹

كما أن نسبة الودائع تحت الطلب أعلى بكثير من نسبة الودائع لأجل، وبذلك فإن أهميتها تكون أكبر لدى البنوك التقليدية، مما يضطرها الالتزام بعمليات التمويل القصيرة الأجل مناسباً مع طبيعة هذه الحسابات، في حين أننا نجد بأن المكانة الأولى في هيكل الودائع بالبنوك الإسلامية تعود للودائع بالمشاركة والتي تتنوع بين التمويل قصير ومتوسط وطويل الأجل

من جهة أخرى فإن الودائع في البنوك الإسلامية توجه في العادة إلى استثمارات حقيقية ولهذا فلا يقدم المصرف على استخدامها في منح الائتمان وعليه فهي لا تؤدي زيادة المعروض النقدي وإحداث تضخم أو أزمات، مقارنة مع ما نجده في البنية الهيكلية الحالية للبنوك التجارية القائمة أساساً على ركيزة هشة تتمثل من جهة في زيادة عرض النقود بما لها من إمكانيات خلق نقود ائتمانية ناتجة عن التمادي في خلق ودائع ائتمانية جديدة تأخذ شكل الحسابات الجارية ذات التكلفة الضئيلة جداً ، مستعينة في ذلك بما يتوفر لديها من مبالغ تزيد عن الاحتياطي القانوني التي تفرضها عليها السلطات الحكومية.²

ثانياً: الكفاءة الاقتصادية لتحريم الفائدة ودورها في تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي.

➤ الفائدة والتضخم

سعر الفائدة عنصراً أساسياً من عناصر تكلفة الإنتاج، وهي التكلفة التي يعكسها المنتج ويضيفها إلى سعر منتجاته، مما يسبب الغلاء والانحرافات المالية، فالفائدة التي يدفعها المنتج إلى المقرض تضاف إلى تكاليف الإنتاج (سعر السلعة أو الخدمة = تكلفة الإنتاج + معدل الفائدة + معدل الربح)، وبما أن أي مشروع لا يعطي أرباحه إلا بعد سنة أو بضع سنوات، بينما تكون الفائدة مستحقة في فترة لا علاقة لها بالأرباح، مما يؤدي إلى تضخم الأسعار والتسبب في أزمات، فإن كانت الفائدة 5% مثلاً، أضافها المنتج على ثمن السلعة كجزء من تكلفة الإنتاج، فإذا ارتفعت الفائدة إلى 15% زاد السعر على المستهلك النهائي بقيمة هذه الفائدة مما أدى إلى التضخم هذا من جهة ، كما أن الفائدة تعد بمثابة ضريبة تؤدي على السلعة ومن هنا نكون كأننا نعاقب الاستهلاك والطلب ومن ثم الاستثمار لصالح الادخار، وينتهي بنا الأمر إلى أن ينخفض الاستثمار عن الادخار ومن ثم ندخل في نفق الركود³ ، لذلك لا يستطيع أحد أن ينكر أن الفائدة هي أحد أهم عوامل التضخم والأزمات في البلاد.

كما تؤثر الفائدة على إنشاء الصناعات الجديدة، وتوسع الصناعات القائمة، فالآلات التي تُخترع يجب أن تحقق ربحاً سنوياً يعادل تكلفتها + معدل الفائدة ، حتى يستطيع الصانع توظيفها في الإنتاج.

¹ جميل أحمد، الدور التنموي للبنوك الإسلامي ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر ، 2005-2006، ص 55.

² حسين كامل فهمي ، نحو إعادة هيكلة النظام المصرفي الإسلامي ، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة ، المجلد 4 ، سنة 1992، ص 11.

³ جلال جوييدة القصاص ، الأزمات الاقتصادية العالمية وعلاجها من منظور إسلامي، الدار الجامعية ، مصر ، ط 1، 2010، ص 184.

لذلك يمكننا القول أن لسعر الفائدة أثراً على سلوك المستهلكين والمستثمرين، فارتفاع أسعار المنتجات سيؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار، وبالتالي انخفاض الدخل الحقيقي للفرد (انخفاض مستوى المعيشة) ومن ثم دخول الاقتصاد في مرحلة من مراحل الركود في الأجل الطويل¹، بما له من آثار سلبية علي مستويات التوظيف العام للموارد الإنتاجية وعلى رأسها ازدياد معدلات البطالة وانكماش الاستهلاك

➤ دور معدل الفائدة في اختلال التوازن بين الأنشطة المالية والأنشطة الإنتاجية (زيادة الكتلة

النقدية دون أن تقابلها زيادة سلبية): إن اعتماد النظام التمويلي المعاصر بشكل كبير على الإقراض بفائدة يتضح من خلال الإطار العقدي في جميع العقود بين المقرض والمقترض، ويعد هو الأساس لدى المصارف والمؤسسات المالية التي تحرص على تجنب التمويلات السلعية والمشاركات، وتفضل القروض بفائدة، وبالتالي تتحول عملية التمويل إلى مجرد بيع نقد حال بنقد آجل، يسترد مقدم التمويل ماله بغض النظر عن استفادة الطرف الممول وانتفاعه به أو عدمه خلال الأجل المتفق عليه، وهي أشبه ما تكون بعملية تأجير للنقد، ومعلوم أن جميع الفوائد (العادية والمركبة) المفروضة على الديون هي بمثابة نقود جيدة تضخ في الاقتصاد وتؤدي إلى الزيادة من حجم الكتلة النقدية وإحداث التضخم²، ثم أن نظام الفائدة يؤدي إلى تفاقم المديونية إلى مستويات لا تناسب مع تطور النشاط الاقتصادي العيني، أضف إلى ذلك المجازفات على العملات في أسواق النقد الدولية، حيث أن لكل معاملة حقيقية يقابلها 50 معاملة نقدية ومئات المعاملات المالية في البورصات العالمية للقيم المنقولة³ فنشوء دين في الذمة ليس له مقابل من الإنتاج والقيمة المضافة يعني إمكانية نمو الدين بمعدلات تتجاوز معدلات نمو الثروة، وهو ما ينتهي إلى اختلال البناء الاقتصادي، مما يهدد استقرار النظام، إن هذه الحكمة نص عليها القرآن بجلاء في أول آية نزلت بالتحريم الصريح للربا يقول تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا. الله لعلكم تفلحون" آل عمران 130، والأضعاف المذكورة في الآية الكريمة منسوبة إلى أصل الدين الذي له ما يقابله من الثروة، فالربا يؤدي إلى أن يتضاعف الدين بأضعاف الثروة الحقيقية للمجتمع، وهو الخطر الذي يهدد الاقتصاد وينذر بالكارثة، فإذا أردنا تجنب الكوارث المالية وبناء نظام اقتصادي يجمع بين الاستقرار والإنتاجية، فإن من أوائل المؤشرات التي تحمي هذا النظام هو اجتناب الربا⁴.

¹ فهد بن عبد الله الحويطي، علاقة تضخم الأسعار بالبطالة، دورية اقتصادية الكترونية، العدد 6993، ديسمبر 2012 على الموقع:

http://www.aleqt.com/2012/12/03/article_714218.html تاريخ الدخول: 2013/6/28

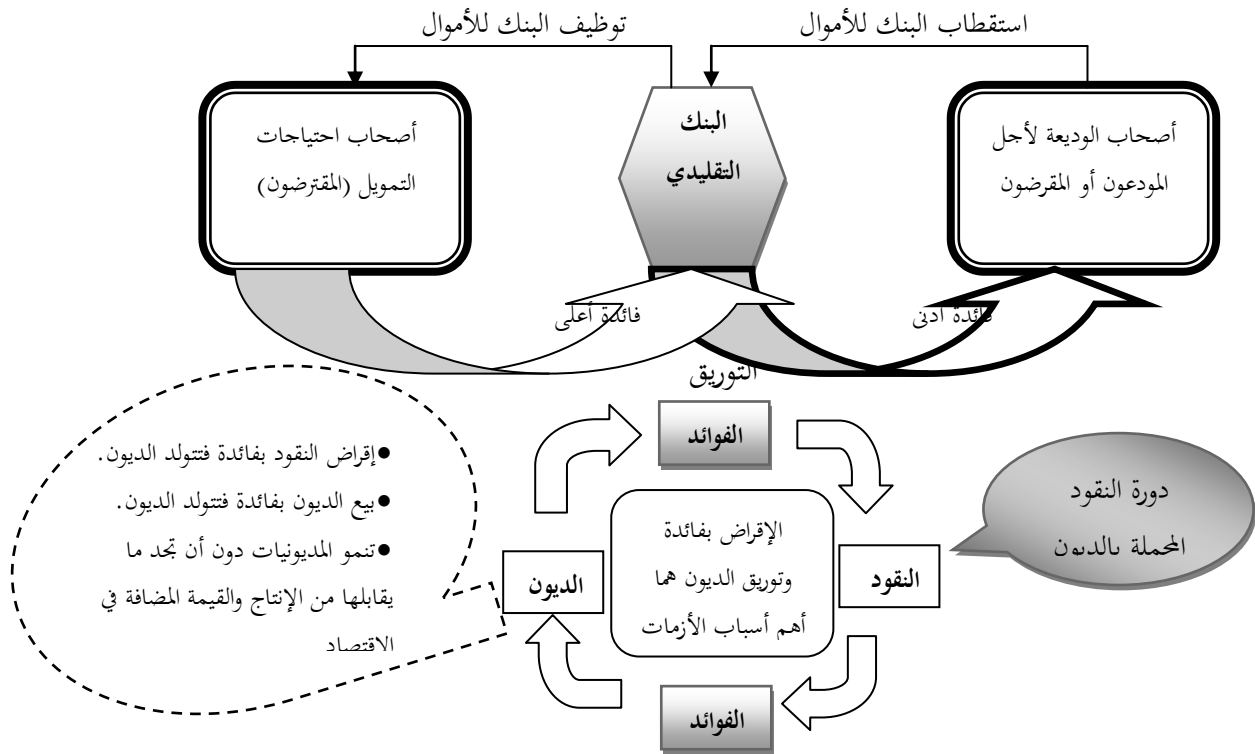
وفيها أشار عالم الاقتصاد ملتون فريدمان، أن ارتفاع نسبة التضخم لخفض البطالة غير مجدٍ على المدى الطويل، حتى وإن أعطى نتائج إيجابية على المدى القصير، بل العكس هو ما حدث في كثير من البلدان

² جلال جويده القصاص، الأزمات الاقتصادية العالمية وعلاجها من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص 185.

³ محمد بوجلal، مقارنة إسلامية لازمة المالية الراهنة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة حسنية بن بوعلي الشلف، العدد السادس، ص 69.

⁴ سامي إبراهيم السويلم، التقلبات الاقتصادية في النظام الإسلامي الأزمة المالية العالمية الأسباب والحلول من منظور إسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، ط 1، 2009، ص 54.

وهذا الشكل من التمويل يعكس الصورة التي يقوم عليها النظام التمويلي بالفائدة متمثلاً في المؤسسة المالية والمصارف التجارية، حيث أدت هذه الوضعية أدت نمو الاقتصاد المالي بمتتالية هندسية بينما ينمو الاقتصاد الحقيقي بمتتالية حسابية، وهو ما يؤدي إلى حدوث الأزمات والتقلبات الاقتصادية الدورية سواء من خلال الائحةار أو الإفلاس كما يوضحه الشكل الموالي: شكل رقم (01) يوضح الوساطة المالية التقليدية وآثارها .



المصدر: عبد الحليم غربي البنك الإسلامي النموذجي بين النظرية والتطبيق، مجموعة دار أبي الفداء العالمية، سوريا 2014، ص40.

في حين نجد أن التمويل الإسلامي مقيّد دائماً بمعدلات المشاركة المرتبطة بالاقتصاد الحقيقي؛ ولذلك فإن نسبة الديون إلى الثروة الحقيقية تكون محدودة ولا يمكن أن تصبح أضعاف الثروة؛ وبذلك فإن صيغ المشاركات المتنوعة تضمن النمو المستدام لهرم التوازن الاقتصادي بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي والنقدي¹.
ثالثاً: كفاءة نظام المشاركة المرتبطة بتحقيق الاستقرار النقدي².

يمكن إجمال علاقة معدل التشارك بالاستقرار النقدي المتمثل في متغير الرقم القياسي للاستهلاك ومعدل التضخم في الجدول التالي والذي يمثل دراسة حالة السودان خلال الفترة 2008-2012 :

¹ صالح صالحي، عبد الحليم غربي، كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية، الملتقى الدولي أزمة النظام المالي والمصرفي وبديل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة 5-6 ماي 2009، ص14.

² فاتح مانع، معدل التشارك وعلاقته بالاستقرار النقدي، حالة السودان، خلال الفترة 2008-2012، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، (اللكترونية) تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، العدد 15، سنة 2013، ص 15-16.

جدول رقم (01) يوضح ملخص لعلاقة معدل التشارك بمؤشر التضخم ومؤشر الرقم القياسي للاستهلاك.

المؤشرات الإحصائية	معدل الارتباط بيرسون	معادلة خط الانحدار	معامل التحديد	معامل التحديد المصحح
الرقم القياسي للاستهلاك	-0,375	$242,410 - x \cdot 2,841$	14,1%	12,5%
معدل التضخم	-0,176	$26,457 - x \cdot 293$	0.31%	0,13%

تم استخراج بيانات الجدول بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك السودان المركزي.

يشير معامل الارتباط إلى وجود علاقة عكسية بين معدل التشارك وكل من الرقم القياسي للاستهلاك ومعدل التضخم، إلا أن قوة العلاقة بين معدل التشارك والرقم القياسي للاستهلاك أكبر من قوة العلاقة بين معدل التشارك ومعدل التضخم، وهذا ما يوضحه معامل التحديد، حيث أن التغير في الرقم القياسي للاستهلاك يعتمد على التغير في معدل التشارك بنسبة 14,1% في حين أن التغير الحاصل في معدل التضخم لا يعتمد على التغير في معدل التشارك إلا بنسبة ضعيفة لا تتجاوز 0,31%.

من خلال هذه النتائج تتأكد علاقة معدل التشارك بالاستقرار النقدي، كما تشير هذه النتائج إلى إمكانية استخدام معدل التشارك كآلية للسياسة النقدية في التأثير على المتغيرات النقدية وخاصة منها معدل التضخم والرقم القياسي للاستهلاك حيث كلما ارتفع معدل التشارك أدى هذا إلى زيادة نصيب الأفراد من الأرباح المتوقعة من المشاريع الاستثمارية الممولة بصيغة التمويل التشاركي (مضاربة، مشاركة..). وهنا يكون الأفراد أكثر استعداداً للتخلي عن السيولة التي بحوزتهم لصالح المشاريع الاستثمارية، وهذا بطبيعة الحال يؤدي إلى زيادة الإنفاق الاستثماري على حساب الإنفاق الاستهلاكي وهو ما يفسر العلاقة العكسية بين معدل التشارك وكل من الرقم القياسي للاستهلاك ومعدل التضخم.

وفيما يلي دراسة ميدانية لمجموعة من الدول يقوم اقتصادها على التمويل بالفائدة وما له من أثر في توليد الأزمات والجدول الموالي المبسط الموالي يوضح ذلك .

جدول رقم (02) العلاقة بين معدلات الفوائد والتضخم والبطالة لعام 2010م.

الدولة	متوسط سعر الإقراض	معدل التضخم	معدل البطالة
مصر	14-12%	12.8%	10%
دولة الإمارات	4.5 - 2%	2.3%	2.4%
دولة الكويت	5 - 3%	3.8%	2.2%
دولة قطر	3.5 - 2%	1.1%	0.5%
اليابان	1% - 0.5%	0.7 . 1%	5.1%
السعودية	6 - 3.5%	5.3%	10.8%
الصين	6.5 - 5.5%	5%	4.3%

المصدر: أبو بكر هاشم أبو بكر الآثار الاقتصادية للفائدة المصرفية ودور الاقتصاد الإسلامي في علاج
الخلل بين الادخار والاستثمار ، مؤتمر الاقتصاد الإسلامي ، (الفلسفة - النظام - التطبيقات المعاصرة) جامعة
الأزهر القاهرة 20 - 21 افريل 2013.

وبدراسة الجدول السابق يتضح أن نسبة الفوائد مرتبطة بشكل مباشر بمعدلات التضخم بالبلاد، وأيضاً بنسب البطالة التي تعد مؤشراً عاماً على معدلات التوظيف والتشغيل، فكلما ارتفعت الفوائد ارتفعت تكلفة الإنتاج وارتفعت معها معدلات التضخم، وتأثر الدخل الحقيقي للفرد سلباً، وكذلك معدلات الودائع وانخفاض الاستثمارات، بالإضافة للتأثير الاجتماعي للتضخم، كما يلاحظ أنه في حالة اليابان تظهر أن انخفاض سعر الفائدة مقارنة مع باقي الدول قابلها تسجيل مستويات منخفضة من التضخم ، لذلك فقد هدفت معايير الاقتصاد الإسلامي إلى محاربة البطالة والتضخم لبعدهما التام عن العدالة الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال استقرار قيمة النقود من ناحية، وربط الدين بالثروة بلا فارق بينهما من ناحية أخرى.

رابعاً: كفاءة مبدأ الوساطة المبنية على الاستثمار في المصارف الإسلامية مقارنة بما تجرّبه نظيرتها التقليدية نظراً للأثر البالغ لحدود مسؤولية الوسيط ومقدار الخطر الذي يتحمله على نوع الوساطة التي يقدمها، سننظر إلى العلاقة التعاقدية بين أطراف الوساطة بمقياس المخاطرة، ونلاحظ ابتداءً أن العقود المالية في الفقه الإسلامي تصنف إلى عقود أمانة وعقود ضمان، أما عقود الأمانة فتقتصر فيها مسؤولية الوسيط على المخاطر المترتبة على تقصيره أو تعديه في عمله، أما عقود الضمان فيتحمل فيها الوسيط كافة المخاطر، التي تتعرض لها السلعة موضوع الوساطة، سواء قصر الوسيط أم لم يقصر¹.

وحتى تتمكن من تحديد طبيعة الوساطة المالية، ينبغي أن نلاحظ أن الوسيط المالي، كما يدل عليه اسمه يتوسط بين طرفين: ذوي الفائض وذوي العجز، فهو يتولى توجيه الفائض من الثروة لدى الفئة الأولى إلى الأكثر حاجة لها من أفراد الفئة الثانية، ثم هو يربح من خلال هذا التوجيه، فمقصود الوسيط المالي إذن هو إدارة أموال ذوي الفائض وليس تملكها، وحينئذ فمن مصلحة الوسيط بناء الوساطة على عقد نيابة، تقتصر مخاطره على عمل الوسيط، ولا يلجأ إلى عقد ضمان، والحال هذه لأن الوسيط كما هو شأن أي وحدة اقتصادية، يطمح إلى الاسترباح بأدنى حد ممكن من المخاطرة، أما في جانب توظيف الأموال، فبناءً على نفس المنطق السابق فإن عقود الأمانة صالحة لهذا الجانب، فهي لا تحمل الوسيط مخاطر أكثر مما يلتزم به تجاه ذوي الفائض، كما أن المخاطر التي يضمنها تخلق الحوافز الكافية للوسيط للتفاني في العمل وبذل الجهد في الحصول على رضا المدخرين، وهذا يعني أن عقود الشركة والمضاربة والوكالة كافية لتنظيم علاقة الوسيط بالموست لديه، فعقود الأمانة تحقق للوسيط ما

¹ سامي إبراهيم السويلم، الوساطة المالية في الاقتصادي الإسلامي، الأزمة المالية العالمية الأسباب والحلول من منظور إسلامي، مرجع سابق، ص 63

يطمح إليه من تجنب المخاطر التي لا تتصل بعمله ولا تدخل تحت سيطرته، كالجوائح أو الإتلاف بسبب طرف ثالث، أما مخاطر التعدي أو التفريط فهو يتحملها لأنها تحت سيطرته، وبموجبها يستحق الربح على وساطته. ذكرنا آنفاً أن الوسيط المالي ليس من مصلحته، باعتباره وسيطاً، أن يضمن أموال ذوي الفائض، لأن مهمته أساساً تتركز في توجيه هذه الأموال إلى حيث الربح، وليس في تملكها، وبذلك يتضح أن أسلوب المصارف الربوية أسلوب غير كفؤ، لأنها بذلك تحمل نفسها مخاطر لا داعي لها. ولهذا السبب يضطر المصرف التقليدي إلى أن يوظف الأموال من خلال الإقراض، لأنه بذلك يحصل على ضمان من المقترضين مقابل ضمان المصرف نفسه للمودعين، ولكن ذلك يخلق مخاطر جديدة للمصرف الربوي، منشؤها تفاوت آجال ودائع المصرف عن آجال القروض التي يمنحها للمقترضين. فآلية الوساطة المالية المبنية على الضمان (المداينة) آلية غير كفؤة وتغرق المصرف في مخاطر وأزمات متعددة.¹

خامساً: الفاعلية التمويلية المرتبطة بتنوع الصيغ وتعدد أساليب التمويل الإسلامي للتقليل من المخاطر
يعد مبدأ عمل أداة أو سياسة التنوع من أهم الأدوات التي يمكن لها أن تخفف من المخاطر الاقتصادية، نتطرق الآن إلى كيفية استفاد الاقتصاد البنوك الإسلامية من هذه الأداة، لأن فكرة التنوع متضمنة في صيغ التمويل الإسلامي من خلال تعددها واختلافها وهو ما يحقق لها مبدأ التنوع كما أن مشاركتها وعملها في النشاط الاستثماري الحقيقي وعدم اقتصرها على تقديم القروض يعطي لها فرصة أكبر لتطبيقه، وعلى العموم فالمصارف الإسلامية يمكنها الاستفادة من مبدأ التنوع من خلال المجالات الآتية:²

أ- التنوع في استخدام صيغ التمويل: ففي البنوك الإسلامية تتعدد صيغ التمويل من مضاربة ومشاركة، ومراجحة، وسلم، واستصناع، وإجارة... الخ، وبالتالي تتنوع للبنك طرق تمويل استثماراته وهو ما يمكنه من تخفيض مخاطره التي تواجهه في حالة استخدام صيغة واحدة، إذ أن المحفظة الاستثمارية التي تظم ثلاثة أو أربعة استثمارات ممولة بصيغ مختلفة عن بعضها يجعلها أقل مخاطرة من المحفظة التي تظم استثمارات ممولة من خلال صيغة واحدة، ولكن الواقع العملي للبنوك الإسلامية جعلها سجيئة لصيغة المراجحة، فأغلب البنوك الإسلامية أقبلة على هذه الصيغة بشدة حتى فاقت كل الأدوات التمويلية المستعملة من طرفها حتى بلغت في بعض المصارف أكثر من 90% من استخداماتها، لأنها وجدت فيها مبتغاه من حيث البساطة ومرونة الشروط وقابلية التطبيق على عمليات تجارية عديدة، وهو ما أثار ضدها حملة من الانتقادات والتساؤلات كما قد حرّمها من مزايا وخصائص سياسة التنوع.³

ب- تنوع استثمارات محفظة البنك الإسلامي داخل الصيغة الواحدة من صيغ التمويل: فتعدد وتنوع استثمارات البنك من خلال صيغة المضاربة مثلاً في قطاعات مختلفة كالصناعة، والزراعة والتجارة... الخ يجعلها أقل مخاطر في الاستثمار في قطاع واحد، إذ أن أي تغير في مناخ ذلك القطاع بالجانب السلبي قد يؤدي في كثير من

¹ المرجع نفسه، ص 68.

² عبد الناصر براني، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية مرجع ص 223-226.

³ عائشة الشراوي المالقي، البنوك الإسلامية تجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء ط 1، 2000 ص 471، 470.

الأحوال إلى اضطرابات كبيرة في أعمال البنك قد تصل إلى حد الإفلاس بينما تنوع الاستثمارات يقلل من خطر عدم الاسترداد فالمحفظة التي يكون فيها استثمارات في ثلاث قطاعات مختلفة أو أربعة يجعل ذلك خسارة قطاع تغطي من ربح قطاع آخر وهكذا.

وقد جاءت المعدلات العامة للتوزيع على هذه القطاعات من خلال دليل الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية لسنة 1997 كما يوضحه الجدول رقم (03) الموالي:

القطاع	التجارة	الزراعة	الصناعة	الخدمات	إنجاز العقارات	قطاعات أخرى	المجموع
النسبة المئوية	%32	%6	%17	%12	%16	%16	%100

المصدر: Directory of Islamic Banks and Financial Institutions, International Association of

Islamic Banks, 1997, p: 2 مع الملاحظة في تقريب المجموع إلى 100 بسبب الفواصل.

أما فيما يخص البنك الإسلامي للتنمية فقد جاءت المعدلات العامة للتوزيع على هذه القطاعات كما يوضحه الجدول

رقم (04) الموالي

القطاع	المرافق العامة البنية الأساسية	الخدمات الاجتماعية (تعليم وصحة)	النقل والاتصالات	الزراعة	الصناعة	الخدمات المالية (تمويل ومشاركات)
النسبة المئوية	%31	%25	%14	%12	%10	%8

المصدر: التقرير السنوي للبنك 2000، ص 145-147

والحقيقة أن البنوك الإسلامية من خلال هذه الخاصية - الاستثمار في النشاط الحقيقي - تقترب من عمل البنوك الشاملة، التي تسعى دائما وراء تنوع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات، أي أن هذا النوع من البنوك قد أصبح يجمع بين وظائف البنوك التجارية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، وتهدف البنوك الشاملة من خلال تبني سياسة التنوع إلى استقرار حركة الودائع والموازنة بين السيولة والربحية، وتقليل درجة المخاطر التي تعتبر أهم مزايا المشتقات المالية.

ج-التنوع في اختيار العملاء والشركاء: أو ما يعرف بنسبة توزيع المخاطر حيث تسمح هذه النسبة بمعرفة مستوى التعهدات مع مستفيد واحد أو مجموعة من المستفيدين التي لا تتجاوز حد أقصى وهذا لتجنب أي تركيز للأخطار مع نفس الزبون، أو مع نفس مجموعة من الزبائن.

المحور الثالث: تقييم تداعيات الأزمة المالية العالمية 2008 على عمل المصارف الإسلامية.

لقد أشارت دراسة أجراها صندوق النقد الدولي،¹ بأن المصارف الإسلامية أظهرت قدرة أكبر على تجاوز آثار الأزمة المالية العالمية، ففي تلك الدراسة (التي قام بها اقتصاديان من الصندوق) تمت مقارنة تأثيرات الأزمة على الربحية والإفراض ونمو الأصول المالية في المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية. وتؤكد الدراسة بأن المصارف الإسلامية كانت أفضل من المصارف التقليدية في تحمل آثار الأزمة المالية العالمية، وإن تلك الأزمة لم تؤثر سلباً على ربحيتها في عام 2008، كما هو الحال في المصارف التقليدية، وبشكل خاص فإن محافظها الاستثمارية الأصغر والرافعة المالية الأدنى والتمسك بمبادئ الشريعة الإسلامية (والذي يمنعها من التمويل أو الاستثمار في نوع الأدوات المالية التي أثرت سلباً على منافسيها من المصارف التقليدية) قد ساعدتها على تحجيم التأثير السلبي للأزمة على المصارف الإسلامية.

وإضافة إلى ما سبق فإن مسحاً مشتركاً أجراه المصرف البريطاني HSBC و مجلة (The Banker Magazine)، في عام 2009 أظهر بأن الأصول العائدة للمصارف الإسلامية، وكذلك المصارف التقليدية التي لديها منافذ إسلامية قد ارتفعت بنسبة 29 % لتصل قيمتها إلى 822 مليار دولار في عام 2009، بعد أن كانت 639 مليار دولار في عام 2008، وهذا مختلف كثيراً عن حال المصارف التقليدية التي لم تتجاوز نسبة الزيادة في أصولها 6.8 %. وتؤكد الدراسة المذكورة بأن المقاربة المحافظة للمخاطر والصلة الوثيقة بين قطاع التمويل والأصول الحقيقية ساعدت على حماية القطاع المالي الإسلامي من الآثار السلبية لأزمة الائتمان العالمية² وقد عرفت مجمل الأصول المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية على مستوى السوق العالمية نموا ملحوظا، حيث أصبحت تمثل ما يعادل 1% من السوق المالية العالمية، إذ قاربت 1.3 ترليون دولار عام 2011 بزيادة نسبتها 14% عن سنة 2010، حيث كانت قيمة هذه الأصول تقدر بـ 1.1 ترليون دولار، وتتوقع بعض الهيئات المالية الدولية³ أن للأصول المالية الإسلامية القدرة على المحافظة على معدل نمو ثابت في حدود 10% إلى 15% على مدى عدة سنوات والشكل الآتي يبين تطور قيمة هذه الأصول:

¹ IMF Survey on Line: Islamic Banks: More Resilient to crisis, Oct.4, 2010, على الموقع:

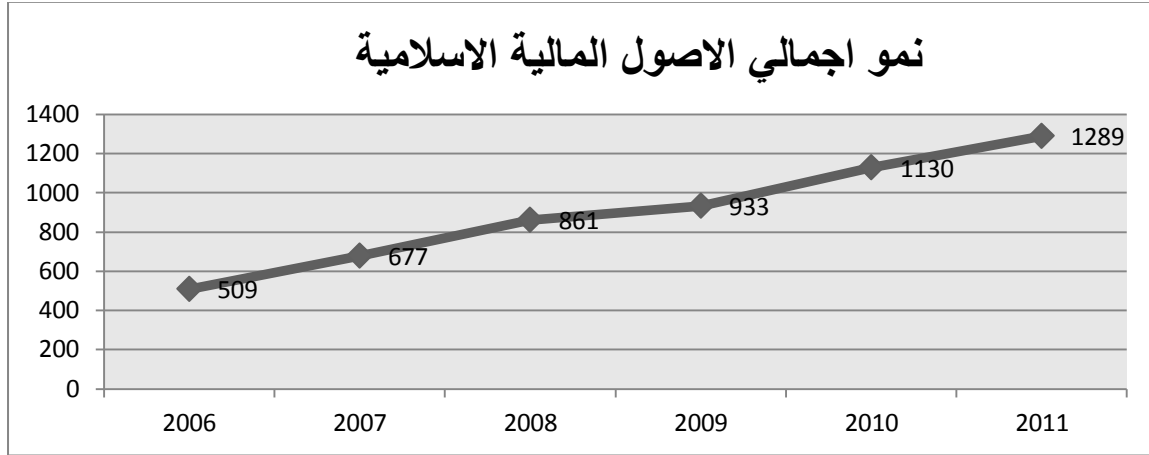
<http://imf.org/external/pubs/ft...RES.A.htm100410> تاريخ الدخول: 2013/6/17

² Rocel Felix, **Islamic Banks Enjoy Double- digit Growth in Spite of Global Crisis**, 7 November 2009.

³ THECITYUK ; **Financial markets séries . islamic finance** march 2012 p1 www.thecityuk.com

06.11.2012

شكل رقم (02) يوضح تطور قيمة مجمل الأصول المالية الإسلامية .



Source: THECITYUK ; Financial markets séries . islamic finance march 2012 p1

06.11.2012: تاريخ الدخول: www.thecityuk.com

Mahmoud mohiedin .Realizing the Potential of Islamic Finance.Economic premise the world bank march2012 P3

يتضح من الشكل أن نمو إجمالي الأصول المالية الإسلامية من سنة 2006 إلى سنة 2011 قد بلغ نسبة 150%، وهو ما يعكس نسبة النمو السريع لهذه الأصول، وعلى الرغم من عدم تأثر المصارف الإسلامية بالأزمة المالية بشكل مباشر فإنه لا يمكننا إهمال التأثيرات غير المباشرة التي من الممكن أن تتعرض لها المصارف الإسلامية نتيجة هذه الأزمة، ونظراً لأن المصارف الإسلامية تعمل في عالم يطغى فيه التمويل بفوائد على غيره، لذا فلا مفر من أن تتأثر بالعوامل غير المباشرة ولا سيما الكساد وتدني أسعار بعض الأصول، ولا نقول ضياع الأصول بكاملها كما في المصارف التقليدية، ففي الوقت الذي عرف فيه الاقتصاد العالمي تباطؤاً وانكماشاً عقب الأزمة المالية سنة 2008 إلا أن نمو هذه الأصول بقي موجبا 27%، 8%، 21% سنة 2008، 2009، 2010 على التوالي وهو ما يدل على أن الصناعة المالية الإسلامية استطاعت أن تحافظ على نسبة نمو معتبرة خلال سنوات الانكماش، غير أن تأثيرها كان واضحاً سنة 2009 حيث لم تتجاوز نسبة 8% .

كما كشفت دراسة مالية أن معدل العائد العام على حقوق المساهمين لعدد البنوك الإسلامية حول العالم قد انخفض نحو 33.5 من 13.8 في 2006 إلى 6.55 في 2008 وذلك نتيجة الأزمة المالية العالمية، وأوضحت الدراسة أن البنوك الإسلامية هي الأقل تعرضاً للمخاطر من خلال مؤشري نسبة الدين من رأس المال ونسبة الدين من مجموع الأصول حيث بلغ المؤشر الأول 3.09 للبنوك الإسلامية عام 2006 مقارنة بـ 9.21 للبنوك التقليدية و 7.23 للبنوك التقليدية ذات النواخذ الإسلامية¹.

البنوك الإسلامية تحقق أعلى العوائد على حقوق المساهمين خلال الأزمة، الدورية الاقتصادية الإلكترونية، عدد 2011، بتاريخ 27 مارس 2010. ¹

لكن بشكل عام فإن اقتصار تأثير النظام المصرفي الإسلامي على العوامل غير المباشرة يعني أن المصارف الإسلامية لن تساهم في إحداث الأزمات ، كما أن تأثيرها سيكون أقل وقدرتها على الصمود أكبر مقارنة بمشكلاتها التقليدية ، وتعود محدودية تأثير الأزمة المالية العلمية على القطاع المالي الإسلامي بسبب صغر حجمه وحدائته نشأته نسبيا ولعدم تعامل البنوك الإسلامية في سوق الأموال المتداولة بين الأسواق التقليدية ، كما أنه ليست لها أموال مستثمرة قروض ومشتقات مالية مكشوفة وغير مضمونة لذلك ينظر الكثير من الخبراء للتمويل الإسلامي بأنه الحل الأمثل لازمة المالية العالمية .

ويتضمن الجزء الموالي من الدراسة استعراض بعض النسب المالية وغير المالية كمؤشرات عن مدى تحقيق الاستقرار المالي في المصارف الإسلامية عينة الدراسة، وذلك في الفترة التي سبقت الأزمة المالية العالمية 2008 ، ثم أثناء الأزمة ، وبعد الأزمة ، وذلك للوقوف على التغيرات الحاصلة في أهم الأنشطة الرئيسية لهذه المصارف لاستقصاء ولمعرفة آثار الأزمات المالية العالمية على أداء المصارف الإسلامية ، حيث تم اختيار سنة 2006 كسنة الأساس ، ثم يتم استخراج معدلات التغير الحاصلة في مختلف النسب والمؤشرات للسنوات الموالية وذلك وفق القانون التالي:

$$\frac{\text{السنة الحالية} - \text{سنة الأساس}}{\text{سنة الأساس}} \times 100$$

والجدول الآتي يوضح ذلك.

جدول رقم (05) يوضح بعض النسب المالية كمؤشرات عن مدى تحقيق الاستقرار المالي في المصارف الإسلامية خلال الأزمة المالية 2008.

بعد الأزمة		أثناء الأزمة		قبل الأزمة					
2009		2008		2007		2006			
نسبة النمو %	القيمة	نسبة النمو %	القيمة	نسبة النمو %	القيمة	سنة الأساس	القيمة		
43.1	2471.5	25.7	2170.3	11.6	1927.3	%100	1726.0	الموجودات	البنك الإسلامي الأردني
43.3	2187.5	23.3	1881.7	9.9	1676.8	%100	1525.7	الأوعية الادخارية	
50.9	1551.2	36.7	1405.8	19.1	1224.3	%100	1027.8	التمويل والاستثمار	
53.3	176.8	39.6	161.0	15.7	133.5	%100	115.3	حقوق المساهمين	
80	27.9	126.4	35.1	48.3	23.0	%100	15.5	الربح بعد الضريبة	
9.5	69	4.7	66	3.17	65	%100	63	عدد الفروع	
17.1	1755	10.5	1656	7.54	1611	%100	1498	عدد الموظفين	
239	24318.4	116	15492.3	0.03	7396.8	%100	7169.7	الموجودات	بنك فيصل الإسلامي السوداني
317.7	18668.9	153.7	11339.4	48.1	6619.8	%100	4468.9	التمويل والاستثمار	
258.4	22404.1	127.3	14207.7	47.9	9244.2	%100	6249.7	المطلوبات	
209.6	19129.1	121.8	13706.5	82.5	11278.4	%100	6177.6	حقوق الملكية	
254.1	19123.5	120.5	11908	43.1	7729.2	%100	5399.6	الودائع	
163.7	39267.4	125.2	33538.3	43.2	21329.2	%100	14887.8	الموجودات	مصرف قطر الإسلامي
170.2	27297.8	149	25150.7	57.2	15878.7	%100	10099.8	التمويل والاستثمار	
229.4	13640.9	177.6	11494.1	111.8	8771.7	%100	4140.3	المطلوبات	
112	9004.4	68.2	7142.1	9.02	4628.7	%100	4245.4	حقوق الملكية	
131.7	20350.5	88.8	16590	38.8	12198.2	%100	8783.6	الودائع	

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على:

- التقارير المالية للبنك الإسلامي الأردني على الموقع: <http://www.djordanislamicbank.com>

- التقارير المالية لمصرف فيصل الإسلامي السوداني على الموقع: <http://www.fibsudan.com/ar>

- التقارير المالية لمصرف قطر الإسلامي على الموقع: <http://www.qib.com.qa/ar>

من خلال الجدول السابق يمكن ملاحظة زيادة موجبة لمعدلات النمو في كل المؤشرات والنسب الخاصة بالمصارف الإسلامية الثلاثة، حيث حافظت هذه المصارف على نسبة زيادة معتبرة في موجوداتها بالرغم من الآثار التي ظهرت في القطاع المالي أيام الأزمة المالية الأخيرة، كما تم تسجيل معدلات نمو موجب خلال أيام الأزمة في مجال التمويل والاستثمار وهي دلالة واضحة على أن البنوك الإسلامية قد توسعت بشكل ملحوظ في تمويل المشاريع والاستثمارات الحقيقية كونها تستند إلى قاعدة المشاركة، أما فيما يخص الودائع ففي الوقت الذي شهدت فيه البنوك التقليدية شح في نسبة السيولة وعجزت عن استقطاب ودائع جديدة لمواجهة مخاطر السيولة التي أدت إلى إفلاسها في الأخير، كانت في المقابل البنوك الإسلامية تتلقى من الجمهور نسب متزايدة من الودائع أيام الأزمة لاعتبارها الملاذ الآمن الذي أظهر صمود ومقاومة من تداعيات الأزمات المالية، أما عن نسبة الإرباح ففي الوقت الذي أغلقت فيه أكبر المؤسسات المالية العالمية والمصارف التقليدية العريقة وأشهرت إفلاسها، ومنها من يزيد عمرها عن مائة سنة وشهدت أزمة 1929 وصمدت في وجهها، كانت ولا تزال البنوك الإسلامية تحقق نسب إرباح موجبة بالرغم من تأثر هذه النسب وانخفاضها إلا أنها في الأخير بقيت موجبة كما شهدت هذه الأخيرة توسع في نشاطها وزيادة في عدد فروعها ومكاتبها وموظفيها كما يبينه الجدول السابق من خلال البنك الإسلامي الأردني .

الخاتمة:

لقد كشفت الأزمات المالية العالمية الأخيرة التي ترافقها في كل مرة العديد من التصحيحات الاقتصادية والتي يجريها كبار الاقتصاديين أنها ليست بالأزمة الظرفية التي يمكن تجاوز مسبباتها، بل هي أزمة هيكلية في أصلها تتعلق بطبيعة وهيكل النموذج الاقتصادي المطبق.

وفي مقابل هذا نجد أن التمويل الإسلامي يعتمد على أهم محددات الاستقرار المالي والاقتصادي، حيث يتميز بتوزيع المخاطرة، وتجنب بيع الديون والمجازفات، وإلغاء التعاملات الربوية، وتشجيع العقود المرتبطة بالاقتصاد الحقيقي، والتي تعد من أهم البدائل لاحتواء التقلبات الاقتصادية.

إن هذه الديناميكية و الفلسفة الجديدة التي جاءت بها المصارف الإسلامية، تبشر بميلاد نمط جديد يسعى للابتعاد عن النمط الكلاسيكي الربوي القماري و العودة إلى الاقتصاد الحقيقي كمرکز اهتمام وملتقى كل النشاطات المالية .

فالمصارف الإسلامية أظهرت قدرا كبير من الصمود أمام تداعيات الأزمة المالية، خصوصا أنها تبدو أكثر ربحية وأقل انكشافا على المخاطر، بالإضافة إلى تمتعها بوفرة السيولة، فهي تمتلك مبدئيا المقومات الأساسية التي تؤهلها لتكون منافسا لنظيرتها التقليدية شريطة مجابهة التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية ككل.

